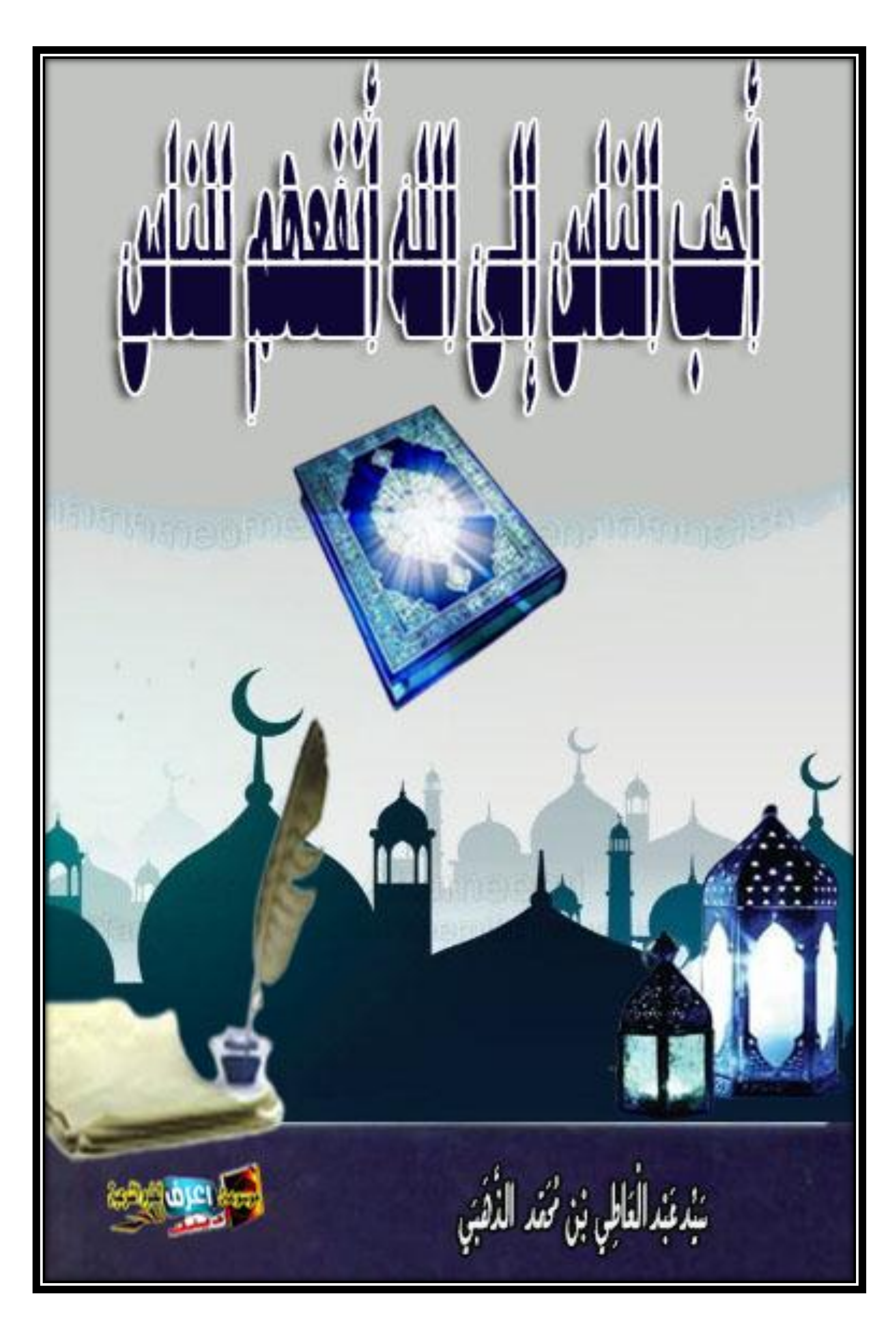


أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس
سيد عبد العاطي بن محمد الذهبي
اعرف

مُقَدِّمَة

يسر موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية والنشر الالكتروني نشر هذه الرسالة القيمة (أحَبُّ النَّاسِ إلَى اللَّهِ أنْفَعُهُمْ للنَّاسِ)للشيخ والتي أتحفنا بها فضيلته للنشر الدعوي ـوقامت الموسوعة بتنسيقها وعمل غلافة ونشرها بروابط مباشرة ونسأل الله القبول والإخلاص

مع تحيات

#موسوعة_اعرف_دينك_للعلوم_الشرعية_



.

الْحَمْدُ لله رَبِّ الأرْبَاب، وَمُجْرِي السّحَاب، وَهَازِمِ الأحْزَاب، وَمُنَزِّل الْكِتَاب، وَمُسَبِّبِ الأسْبَاب، وَخَالِقِ الْبَحْرِ العُبَاب، بَثَّ فِي الْكَوْنِ آيَاتِ عَظَمَتِه لِيَتَدَبَّرَ وَيَتَّعِظَ أُولُو الألْبَاب، وَعَدَ عِبَادَهُ الصّالحينَ الْمُتّقِينَ عَظِيمَ الثّوَاب، وَتَوَعّدَ الْمُعْرِضِينَ الْمُعَانِدِينَ بِأَلِيمِ الْعِقَاب وَأَشْهَدُ أَن لا إِلَهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ لا يَخْفَى عَلَيْه مَا ظَهَرَ للأعْيُنِ وَمَا عَنْهَا غَابَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيّنَا وَحَبِيبَنَا مُحَمّداً عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى الآلِ وَالأصْحَابِ

.

أَمّا بَعْدُ :

•فَاعْلَمْ يَا طَالِبَ النَّجَاةِ–رَحِمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ–أَنَّ السَّعْيَ فِي نَفْعِ الْآخَرِينَ وَفِعْلِ الْخَيْرِ لَهُمْ مِنْ أعْظَمِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي يَتَحَلَّى بِهَا الْإِنْسَانُ؛ فَقَدْ قَرَنَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ بِأعْظَمِ عِبَادَةٍ وَهِيَ الصَّلَاةُ فَقَالَ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }.(الحجّ:٧٧)

–قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ– رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى–: { يَأمُرُ تَعَالَى، عِبَادَهُ الْمُؤمِنِينَ بِالصَّلَاةِ، وَخَصَّ مِنْهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، لِفَضْلِهِمَا وَرُكْنِيَّتِهِمَا، وَعِبَادَتَهُ الَّتِي هِيَ قُرَّةُ الْعُيُونِ، وَسَلْوَةُ الْقَلْبِ الْمَحْزُونِ، وَأنَّ رُبُوبِيَّتَهُ وَإحْسَانَهُ عَلَى الْعِبَادِ، يَقْتَضِي مِنْهُمْ أنْ يُخْلِصُوا لَهُ الْعِبَادَةَ، وَيَأمُرُهُمْ بِفِعْلِ الْخَيْرِ عُمُومًا. وَعَلَّقَ تَعَالَى الْفَلَاحَ عَلَى هَذِهِ الْأمُورِ فَقَالَ: { لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } أيْ: تَفُوزُونَ بِالْمَطْلُوبِ الْمَرْغُوبِ، وَتَنْجونَ مِنَ الْمَكْرُوهِ الْمَرْهُوبِ، فَلَا طَرِيق للفَلَاحِ سِوَى الْإخْلَاصِ فِي عِبَادَةِ الْخَالِقِ، وَالسَّعْيِ فِي نَفْعِ عَبِيدِهِ، فَمَنْ وُفِّقَ لِذَلِكَ، فَلَهُ الْقَدحُ الْمُعَلَّى، مِنَ السَّعَادَةِ وَالنَّجَاحِ وَالْفَلَاحِ }

– وَقَالَ تَعَالَى عَنْ أصْفِيَائِهِ–عَلَيْهِمُ السَّلَامُ–: {..وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ..}. (الأنبياء:٧٣).

–أيْ: يَفْعَلُونَهَا وَيَدْعوُنَ النَّاسَ إلَيْهَا، وَهَذَا شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْخَيْرَاتِ، مِنْ حُقُوقِ اللهِ، وَحُقُوقِ الْعِبَادِ

•وَقَدْ صَنَّفْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الْمُخْتَصَرَةَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ الْمُهِمّ وَعَنْوَنْتُ لَهَا بِهَذَا الْعُنْوَانِ { أحَبُّ النَّاسِ إلَى اللَّهِ أنْفَعُهُمْ للنَّاسِ }. هَذَا وَقَدْ حَانَ أوَانُ الشُّرُوعِ فِي الْمَقْصُودِ فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ:



•أوَّلًا:الْإسْلَامُ وَالدَّعْوَةُ لِنَفْعِ الْغَيْرِ:

•لَقَدْ حَرَصَ الْإسْلَامُ عَلَى تَرْبِيَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَرْبِطُ الْمُسْلِمَ بِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ،وَهَذِهِ الْعَقِيدَةُ بِدَوْرِهَا تُثْمِرُ الْأَخْلَاقَ الْكَرِيمَةَ وَحُبَّ الْخَيْرِ للغَيْرِ مِمَّا يُحَقِّقُ للمُسْلِمِ السَّلَامَ النَّفْسِيَّ،وَيُحَقِّقُ الاسْتِقْرَارَ للمُجْتَمَعِ.

(1)أخْرَجَ الْإمَامُ الطَّبَرَانِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي الْمُعْجَمِ الْأوْسَطِ بِرَقَمِ(٦/٥٨)وَحَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْألْبَانِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ بِرَقَمِ(٤٢٦)مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ–رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا–قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{ الْمُؤمِنُ يَألَفُ وَيُؤلَفُ وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَألَفُ وَلَا يُؤلَفُ وَخَيْرُ النَّاسِ أنْفَعُهُمْ للنَّاسِ}.

–قَالَ الْمَنَاوِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي شَرْحِ قَوْلِهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{الْمُؤْمِنُ يَألَفُ}قَالَ:لِحُسْنِ أخْلَاقِهِ،وَسُهُولَةِ طِبَاعِهِ، وَلِينِ جَانِبِهِ وَفِي رِوَايَةٍ:{ألفٌ مَألُوفٌ} وَالألْفُ اللَّازِمُ للشَّيءِ فَالْمُؤمِنُ يَألَفُ الْخَيْرَ وَأهْلَهُ وَيَألَفُونَهُ بِمُنَاسَبَةِ الْإيمَانِ ، قَالَ الطِّيبِيُّ: وَقَوْلُهُ:{الْمُؤمِنُ ألفٌ} يُحْتَمَلُ كَوْنهُ مَصْدَرًا عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ كَرَجُلٍ عَدْلٍ أوْ اسْم كَانَ أيْ يَكُونُ مَكَانَ الألْفَةِ وَمُنْتَهَاهَا وَمِنْهُ إنْشَاؤهَا وَإلَيْهِ مَرْجِعُهَا{وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَألَفُ وَلَا يُؤلَفُ} لِضَعْفِ إيمَانِهِ ، وَعُسْرِ أخْلَاقِهِ ، وَسُوءِ طِبَاعِهِ، وَالْألْفَةُ سَبَبٌ للاعْتِصَامِ بِاللَّهِ وَبِحَبْلِهِ وَبِهِ يَحْصُلُ الْإجْمَاعُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَبِضِدِّهِ تَحْصُلُ النَّفْرَةُ بَيْنَهُمْ،وَإنَّمَا تَحْصُلُ الْألْفَةُ بِتَوْفِيقٍ إلَهِيٍّ ، وَمِنَ التَّآلُفِ تَرْكُ الْمُدَاعَاةِ وَالاعْتِذَارِ عِنْدَ تَوَهُّم شَيء فِي النَّفْسِ وَتَرْكُ الْجِدَالِ

وَالْمِرَاءِ وَكَثْرَةِ الْمُزَاحِ}.(انْظُرْ:مؤْسُوعَة الْأَخْلَاق الْإِسْلَامِيَّة ص:٧٥).

-وَقَالَ الْمَاوَرْدِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-:{بَيَّنَ بِهِ أنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُصْلِحُ حَالَهُ إِلَّا الْأُلْفَةُ الْجَامِعَةُ فَإِنَّهُ مَقْصُودٌ بِالْأَذِيَّةِ ، مَحْسُودٌ بِالنِّعْمَةِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ أَلفًا مَأْلُوفًا تَخْتَطِفُهُ أَيْدِي حَاسِدِيهِ، وَتَحَكُّمُ فِيهِ أَهْوَاءُ أَعَادِيهِ، فَلَمْ تَسْلَمُ لَهُ نِعْمَةٌ،وَلَمْ تَصْفُ لَهُ مُدَّةٌ،وَإِذَا كَانَ أَلفًا مَأْلُوفًا انْتَصَرَ بِالْأُلْفِ عَلَى أَعَادِيهِ، وَامْتَنَعَ بِهِمْ مِنْ حُسَّادِهِ، فَسَلِمَتْ نِعْمَتُهُ مِنْهُمْ،وَصَفَتْ مَوَدَّتُهُ بَيْنَهُمْ وَإِنْ كَانَ صَفْوُ الزَّمَانِ كَدرًا،وَيُسْرُهُ عُسْرًا،وَسِلْمُهُ خطَرًا).(انْظُرْ:مؤْسُوعَة الْأَخْلَاق الْإِسْلَامِيَّة ص:٧٥).

-وَقَالَ الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-:{وَلِذَلِكَ حَثَّنَا عَلَى الاجْتِمَاعَاتِ فِي الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمُعَاتِ، لِكَوْنِ ذَلِكَ سَبَبًا للأُلْفَةِ، بَلْ لِذَلِكَ عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْمِنَّةَ عَلَى الْمُؤمِنِينَ بِإِيقَاعِ الْأُلْفَةِ بَيْنَ الْمُؤمِنِينَ .. وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي الْإِنْسَانِ فَقَط، بَلْ لَوْلَا أنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَلَّفَ بَيْنَ الْأَرْكَانِ الْمُتَضَادَّةِ، لَمَا اسْتَقَامَ الْعَالَمُ}.(انْظُرْ:مؤْسُوعَة الْأَخْلَاق الْإِسْلَامِيَّة ص:٧٥.)



-وَقَوْلُهُ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ للنَّاسِ .أيْ:أَفْضَلُ النَّاسِ وَأحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى:{أَنْفَعُهُمْ للنَّاسِ}. أَيْ: أَكْثَرُ مَنْ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِمْ، وَهَذَا لَا يَقْتَصِرُ عَلَى النَّفْعِ الْمَادِّيِّ فَقَطْ، وَلَكِنَّهُ يَمْتَدُّ لِيَشْمَلَ النَّفْعَ بِالْعِلْمِ، وَالنَّفْعَ بِالرَّأْيِ، وَالنَّفْعَ بِالنَّصِيحَةِ، وَالنَّفْعَ بِالْمَشُورَةِ،

وَالنَّفْعَ بِالْجَاهِ، وَالنَّفْعَ بِالسُّلْطَانِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَكُلُّ هَذِهِ مِنْ صُوَرِ النَّفْعِ الَّتِي تَجْعَلُ صَاحِبَهَا يَشْرُفُ بِحُبِّ اللَّهِ لَهُ.

(2)وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ أَيْضًا بِرَقَمِ(٦٠٢٦)وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ بِرَقَمِ(٩٠٦) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ–رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا–قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُرُورٌ يدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ يَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ يقْضِي عنهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عنهُ جُوعًا ، وَ لأَنْ أَمْشِي مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أنْ اعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينةِ شَهْرًا ، وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَ مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ ، وَ لَوْ شَاءَ أنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَ مَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى تتهَيَّأَ لَهُ أَثْبَتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامِ ، وَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ ، كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ }.

–لَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ –رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ –لِحِرْصِهِمْ عَلَى الطَّاعَاتِ وَمَا يُقرِّبُ مِنْ رِضَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرًا مَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، وَأَكْثَرِهَا قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى،فَكَانَتْ إِجَابَاتُ النَّبِيِّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَشْخَاصِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، وَمَا هُوَ أَكْثَرُ نَفْعًا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ.

–وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ للنَّاسِ}، أَيْ: أَكْثَرُ مَنْ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِمْ، وَهَذَا لَا يَقْتَصِرُ عَلَى النَّفْعِ

الْمَادِّيِّ فَقَطْ، وَلَكِنَّهُ يَمْتَدُّ لِيَشْمَلَ النَّفْعَ بِالْعِلْمِ، وَالنَّفْعَ بِالرَّأْيِ،وَالنَّفْعَ بِالنَّصِيحَةِ،وَالنَّفْعَ بِالْمَشُورَةِ، وَالنَّفْعَ بِالْجَاهِ،وَالنَّفْعَ بِالسُّلْطَانِ،وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَكُلُّ هَذِهِ مِنْ صُوَرِ النَّفْعِ الَّتِي تَجْعَلُ صَاحِبَهَا يَشْرُفُ بِحُبِّ اللَّهِ لَهُ، {وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ يُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ}، أَيْ: أَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ: هِيَ السَّعَادَةُ الَّتِي تُدْخِلُهَا عَلَى قَلْبِ الْمُسْلِمِ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَفْرَادِ، فَقَدْ يَتحَقَّقُ السُّرُورُ فِي قَلْبِ الْمُسْلِمِ بِسُؤَالِ أَخِيهِ عَنْهُ، وَقَدْ يَتَحَقَّقُ بِزِيَارَةِ أَخِيهِ لَهُ، وَقَدْ يَتَحَقَّقُ بِهَدِيَّةِ أَخِيهِ لَهُ، وَقَدْ يَتحَقَّقُ بِأَيِّ شَيءٍ سِوَى ذَلِكَ، الْأَصْلُ أَنْ تُدْخِلَ السُّرُورَ عَلَيْهِ بِأَيِّ طَرِيقَةٍ اسْتَطَعْتَ،{أَوْ يَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً}، وَالْكُرْبَةُ: هِيَ الشِّدَّةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُوقِعُ صَاحِبَهَا فِي الْهَمِّ وَالْغَمِّ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْ أَخِيهِ كُرُبَهُ، وَيَرْفَعَ عَنْهُ غَمَّهُ، فَقَدْ وُفِّقَ بِذَلِكَ إِلَى أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، {أَوْ يَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا}، أَيْ: تَقْضِي عَنْ صَاحِبِ الدَّيْنِ دَيْنَهُ؛ وَذَلِكَ فِيمَنْ يَعْجَزُ عَنِ الْوَفَاءِ بِدَيْنِهِ،{أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا}،أَيْ: بِإِطْعَامِهِ أَوْ إِعْطَائِهِ مَا يَقُومُ مَقَامَ الْإِطْعَامِ،{وَلِأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي: مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ شَهْرًا}، فَفِي قَوْلِهِ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى فَضْلِ الْمَشْيِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَتَيْسِيرِ الْعَقَبَاتِ لَهُمْ، حَتَّى جَاوَزَ هَذَا الْفَضْلُ الاعْتِكَافَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–،وَلَا يَدُلُّ هَذَا إِلَّا عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ السَّعْيِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ،{وَمَنْ كَفَّ غَضَبَه سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ}، وَفِيهِ إِرْشَادٌ إِلَى مَا يَجِبُ أَنْ يَأْخُذَ الْمُسْلِمُ بِهِ نَفْسَهُ وَقْتَ الْغَضَبِ، مِنْ كَفِّ الْغَضَبِ وَكَظْمِ الْغَيْظِ، وَأَنَّ عَاقِبَةَ ذَلِكَ طَيِّبَةٌ، وَهِيَ سَتْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِعَوْرَتِهِ، }وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ}، وَهَذَا فَضْلُ مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ لِلَّهِ، مَعَ اسْتِطَاعَتِهِ أَنْ يُمْضِيَ غَيْظَهُ، وَلَكِنَّهُ كَظَمَهُ وَمَنَعَهُ لِلَّهِ؛ وَلأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَزِيزٌ عَلَى النَّفْسِ، فَكَانَ فَضْلُهُ عَظِيمًا،{وَمَنْ مَشَى

مَعَ أخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى تَتَهَيَّأَ لَهُ}، أيْ: حَتَّى تُقْضَى لَهُ،{أَثْبَتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأقْدَامُ}، أيْ: ثبَّتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ.ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{وَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ،كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ}،خَتَمَ النَّبِيُّ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–بِهَذِهِ الْعِبَارَاتِ، وَهَذَا الْإِرْشَادِ، بَعْدَ أنْ أرْشَدَ السَّائِلَ إلَى أحَبِّ الْأعْمَالِ إلَى اللَّهِ تَعَالَى،وَكَأنَّهُ أرَادَ أنْ يَقُولَ لَهُ:إنْ فَعَلْتَ هَذِهِ الْأعْمَالَ الصَّالِحَةَ، فَإِيَّاكَ أنْ يَفُوتَكَ حُسْنُ الْخُلُقِ؛ فَإنَّ سُوءَ الْخُلقِ يُفْسِدُ الْأعْمَالَ الصَّالِحَةَ، فَسَادًا عَظِيمًا، كَمَا يَفْسُدُ الْعَسَلُ إذَا وُضِعَ عَلَيْهِ الْخَلُّ، فَعَلَيْكَ –إذَنْ– أنْ تَجْتَنِبَ سُوءَ الْخُلقِ؛ فَإنَّ سُوءَ الْخُلقِ يُحْبِطُ الْأعْمَالَ، وَيُضَيِّعُ الثَّوَابَ.



–وَفِي الْحَدِيثِ:الْحَثُّ عَلَى مَكَارِمِ الْأخْلَاقِ وَالتَّحْذِيرُ مِنْ سُوءِ الْخُلُقِ كَيْ يُحَقِّقَ الْمُسْلِمُ السَّلَامَ النَّفْسِيَّ.

(3)وَأخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمِ (13)مِنْ حَدِيثِ أنَسِ بْنِ مَالِكٍ–رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ–قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{لَا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ،حَتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ}.

•وَفِي رِوَايَةٍ:{وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ}.

-يُبَيِّنُ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْجَلِيلِ -الَّذِي قِيلَ فِيهِ: إِنَّهُ رُبُعُ الْإِسْلَامِ، وَمِنْ أَحَادِيثَ أَرْبَعَةٍ تَتَفَرَّعُ عَنْهَا جِمَاعُ آدَابِ الْخَيْرِ- أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ الْإِيمَانُ الْكَامِلُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ -وَالنَّفْيُ هُنَا لَا يُقْصَدُ بِهِ نَفْيُ أَصْلِ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا نفْيُ الْكَمَالِ- حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الطَّاعَاتِ وَأَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَيَكْرَهَ لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ، فَإِنْ رَأى فِي أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَقْصًا فِي دِينِهِ، اجْتهَدَ فِي إِصْلَاحِهِ، وَإِنْ رَأَى فِيهِ خَيْرًا سَدَّدَهُ وَأَعَانَهُ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَيْهِ وَالزِّيَادَةِ مِنْهُ؛ فَلَا يَكُونُ الْمُؤمِنُ مُؤمِنًا حَقًّا حَتَّى يَرْضَى للنَّاسِ مَا يَرْضَاهُ لِنَفْسِهِ، وَهَذَا إِنَّمَا يَأتِي مِنْ كَمَالِ سَلَامَةِ الصَّدْرِ مِنَ الْغِلِّ وَالْغِشِّ وَالْحَسَدِ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَقْتَضِي أَنْ يَكْرَهَ الْحَاسِدُ أَنْ يَفُوقَهُ أَحَدٌ فِي خَيْرٍ، أَوْ يُسَاوِيَهُ فِيهِ؛ لأَنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَمْتَازَ عَلَى النَّاسِ بِفَضَائلِهِ، وَيَنْفَرِدَ بِهَا عَنْهُمْ، وَالْإِيمَانُ يَقْتَضِي خِلَافَ ذَلِكَ، وَهُوَ أَنْ يَشْرَكَهُ الْمُؤمِنُونَ كُلُّهُمْ فِيمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ.

(4)وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-أَيْضًا فِي صَحِيحِهِ كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ بَاب تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ وَخَذْلِهِ واحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ وَعِرْضِهِ وَمَالِهِ بِرَقَمِ(٢٥٦٤)مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ}.

-نَهَى النَّبِيُّ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ مَسَاوِئِ الْأَخْلَاقِ، وَمِنْهَا- كَمَا جَاءَ

فِي هَذَا الْحَدِيثِ–: الْحَسَدُ؛ فَأَمَرَ بَأَلَّا يَحْسُدَ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَالْحَسَدُ هُوَ كَرَاهِيَةُ النِّعْمَة عَلَى أَخِيهِ فَإِنْ تَجَاوَزَ الْحَدَّ وَوَقَعَ فِي الْجَوْرِ تَمَنَّى زوالِ نِعْمَةِ الْمَحْسُودِ، وَهُوَ اعْتِرَاضٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى لَهُ حَيْثُ أَنْعَمَ عَلَى غَيْرِهِ مَعَ مُحَاوَلَتِهِ نَقْضَ فِعْلِهِ وَإِزَالَةِ فَضْلِهِ، وَمِنْهَا: النَّجْشُ: فَأَمَرَ بِأَلَّا يَنْجُشَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ فِي السِّلْعةِ لَا لِرَغْبةٍ فِيهَا بَلْ؛ لِيَخْدَعَ غَيْرَهُ لِيَشْتَرِيهَا بِسِعْرٍ زَائِدٍ، سَوَاءٌ كَانَ بِمُوَاطَأَةِ الْبَائِعِ أَمْ لَا؛ لأَنَّهُ غِشٌّ وَخِدَاعٌ. وَمِنْهَا: التَّبَاغُضُ: فَأَمَرَ أَلَّا يَبْغَضَ بَعْضُنَا بَعْضًا، أيْ: لا يَتَعَاطَى الرَّجَلُ أَسْبَابَ الْبُغْضِ؛ لأَنَّهُ قَهْرِيٌّ كَالحُبِّ لَا قُدْرَةَ لِلإِنْسَانِ عَلَى اكْتِسَابِهِ وَلَا يَمْلِكُ التَّصرُّفَ فِيهِ، وَهُوَ النُّفْرةُ عَنِ الشَّيءِ لِمَعْنًى فِيهِ مُسْتَقْبَحٍ وَتُرَادِفُهُ الْكَرَاهَةُ، ثُمَّ هُوَ بَيْنَ اثْنَيْنِ، إمَّا مِنْ جَانِبِيهِمَا أَوْ مِنْ جَانِبِ أَحَدِهِمَا، وَعَلَى كُلٍّ فَهُوَ لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى مَنْهِيٌّ عَنْهُ. وَمِنْهَا: التَّدَابُرُ: فَأَمَرَ أَلَّا يُدبِرَ بَعْضُنَا عَنْ بَعْضٍ، أيْ: يُعرِضُ عَمَّا يَجِبُ لَهُ مِنْ حُقُوقِ الْإِسْلَامِ كَالْإِعَانَةِ وَالنَّصْرِ، وَعَدَمِ الْهُجَرَانِ فِي الْكَلَامِ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا لِعُذْرٍ شَرْعِيٍّ. وَمِنْهَا: الْبَيْعُ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ:فَأَمَرَ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

–بِأَلَّا يَبيعَ بَعْضُنَا عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ؛ فَلَا يَجُوزُ لأحدٍ بِغَيْرِ إِذْنِ الْبَائِعِ أَنْ يَقُولَ لِمُشْتَرِي سِلْعَةٍ فِي زَمَنِ الْخِيَارِ: افْسَخْ هَذَا الْبَيعَ وَأَنَا أَبِيعُكَ مِثْلَهُ بِأَرْخَصَ مِنْ ثَمَنِهِ أَوْ أَجْوَدَ مِنْهُ بِثَمَنِه؛ وَذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيذَاءِ الْمُوجبِ لِلتَّنافُرِ وَالبُغْضِ. ثُمَّ يَأمُرُ النَّبِيُّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَكُونَ عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، وَنَأْخُذَ بِأَسْبَابِ كُلِّ مَا يُوَصِّلُنَا لِمِثْلِ هَذَا مِنَ الْمَوَدَّةِ وَالرِّفْقِ وَالشَّفَقَةِ وَالْمُلَاطَفَةِ وَالتَّعَاوُنِ فِي الْخَيْرِ مَعَ صَفَاءِ الْقَلْبِ وَالنَّصِيحَةِ بِكُلِّ حَالٍ، وَيقُولُ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، أيْ: الأُخُوَّةُ الدِّينِيَّةُ، وَهِيَ أَعْظَمُ مِنَ الْأُخُوَّةِ النَّسَبِيَّةِ؛ لأنَّ ثَمرةَ هَذهِ دُنْيَوِيَّةٌ وَثَمَرَةَ تِلْكَ أُخْرَوِيَّةٌ، {لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ}، أيْ: وَلَا يَتْرُكُ إِعَانَتَهُ وَنَصرَهُ،{وَلَا يَحْقِرُهُ}، أيْ: لَا يَسْتَصغِرُ شَأنَهُ وَيَضَعُ مِنْ قَدْرِهِ؛ فَالاحْتِقَارُ نَاشِئٌ عَنِ الْكِبْرِ فَهُوَ بِذَلِكَ يَحْتَقِرُ

غَيْرَهُ وَيَرَاهُ بِعَيْنِ النَّقْصِ، وَلَا يَرَاهُ أَهْلًا لأنْ يَقُومَ بِحَقِّهِ .

{التَّقوى هَاهنا} التَّقْوَى هِيَ اجْتِنَابُ عَذَابِ اللهِ بِفِعْلِ الْمَأمُورِ وَترْكِ الْمَحْظُورِ، وَأشارَ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِيَدِه إلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، أيْ: مَحِلِّ مَادَّتِهَا مِنَ الخوْفِ الْحَاصِلِ عَلَيْهَا الْقلبُ، الَّذِي هُوَ عِنْدَ الصَّدْرِ.

{بِحَسْبِ امْرِئٍ}، أيْ: يَكْفِي الْإنْسَانَ مِنَ الشَّرِّ؛ وَذَلِكَ لِعظَمِهِ فِي الشَّرِّ، كَافٍ لَهُ عَنِ اكْتِسَابٍ آخَرَ؛{ أنْ يَحْقِرَ أخَاهُ الْمُسْلمَ}.{كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ}؛فَلَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ مُسْلِمًا أوْ يَسْرِقُهُ أوْ يَزْنِي بِحَرِيمِهِ.

–وَفِي الْحَدِيثِ: تَحْرِيمُ دَمِ الْمُسْلِمِ وَمَالِهِ، وَعِرْضِهِ ، وَتَحْرِيمُ خِذْلَانِهِ وَخِيَانَتِهِ وَاحْتِقَارِهِ.
–وَفِيهِ: أنَّ التَّقْوَى فِي الْقَلْبِ.



(5)وَأخْرَجَ الْإمَامُ التِّرْمِذِيُّ–رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى–فِي سُنَنِهِ كِتَاب الْأدَبِ بَاب مَا جَاءَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ وَقَالَ:هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ بِرَقَمِ(٢٨٢٥)مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ–رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ–قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا وَقَالَ سُفْيَانُ فِي حَدِيثِهِ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ}.

-لَقَدْ حَرَصَتْ شَرِيعةُ الْإِسْلَامِ السَّمْحَةُ عَلَى تَألِيفِ قُلُوبِ المُسْلِمِينَ بَيْنَ بَعْضِهِم الْبَعْضِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ}،وَهَذَا نَهْيُ عَنْ تَنَاجِي الرَّجُلَيْن؛ وَالتَّنَاجِي هُوَ أَنْ يُكَلِّمَ الرَّجُلُ الْآخَرَ سِرًّا بِحُضُورِ ثَالِثٍ، حَتَّى وَإِنْ كَانَتِ النَّجْوَى فِي مُبَاحٍ، وَقَدْ بَيَّنَ عِلَّةَ هَذَا النَّهْيِ كَمَا فِي رِوَايَةِ الصَّحِيحَينِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ-رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ-، فَقَالَ:{إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ؛ أجْلَ أنْ يُحْزِنَهُ}، أيْ: مِنْ أَجْلِ أنَّ ذَلِكَ الْفِعْلَ وَالتَّنَاجِيَ دُونَهُ يُحْزِنُهُ؛ لِمَا قَدْ يُوَسْوِسُ لَهُ بِهِ الشَّيْطَانُ

مِنْ أَنَّهُمَا يَتَنَاجَيَانِ للإضْرَارِ بِهِ، أَوْ يَحْزَنُ لاخْتِصَاصِ غَيْرِهِ بِالْمُنَاجَاةِ، وَبَيَّنَ كَذَلِكَ أَنَّ النَّهْيَ يَزُولُ إِذَا كَانُوا فِي جَمَاعَةٍ وَخُلْطَةٍ بِالنَّاسِ؛ لِزَوَالِ الرِّيبَةِ.

-وَفِي الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى تَقْلِيلِ الْخِلَافِ وَتَوْحِيدِ الْكَلِمَةِ مَا أَمْكَنَ.

•فَبِهَذِهِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْإِسْلَامُ يَتَحَقَّقُ للمُسْلِمِ الْعَامِلِ بِهَا السَّلَامُ النَّفْسِيُّ،وَيَتَحَقَّقُ الاسْتِقْرَارُ الْمُجْتَمَعِيُّ،وَتَتَحَقَّقُ الْأُخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.



•ثَانِيًا:أَوْجُهُ نَفْعِ الْغَيْرِ:

-فِي قَوْلِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ أنفعُهُمْ للنَّاسِ }، أيْ: أَكْثَرُ مَنْ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِمْ، وَهَذَا لَا يَقْتَصِرُ عَلَى النَّفْعِ الْمَادِّيِّ فَقَطْ، وَلَكِنَّهُ يَمْتَدُّ لِيَشْمَلَ النَّفعَ بِالْعِلْمِ، وَالنَّفْعَ بِالرَّأْيِ، وَالنَّفْعَ بِالنَّصِيحَةِ، وَالنَّفعَ

بِالْمَشُورَةِ، وَالنَّفْعَ بِالْجَاهِ، وَالنَّفْعَ بِالسُّلْطَانِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَكُلُّ هَذِهِ مِنْ صُوَرِ النَّفْعِ الَّتِي تَجْعَلُ صَاحِبَهَا يَشْرُفُ بِحُبِّ اللهِ لَهُ.

(أ)نَفْعُ الْغَيْرِ بِالْمَالِ:

-لَقَدْ حَثَّ الشَّرْعُ عَلَى التَّحَلِّي بِالْفَضَائِلِ وَمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ، مِثْلِ قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ وَالتَّيْسِيرِ عَلَيْهِمْ وَنَفْعِهِمْ بِمَا يَتَيَسَّرُ مِنْ مَالٍ وَعِلْمٍ أَوْ مُعَاوَنَةٍ أَوْ مُشَاوَرَةٍ.

(1)فَقَدْ أخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمِ(٢٦٩٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ }.

-فَقَوْلُهُ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً }، أيْ: رَفَعَ عَنْ مُؤمِنٍ حُزْنًا وَعَنَاءً وَشِدَّةً، وَلَوْ كَانَ يَسِيرًا، فَيَكُونُ الثَّوَابُ وَالْأَجْرُ أنْ يُنَفِّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَتَنْفِيسُ الْكُرَبِ إحْسَانٌ، فَجَزَاهُ اللهُ جَزَاءً وِفَاقًا، { وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ }، وَالتَّيْسِيرُ عَلَى الْمُعْسِرِ فِي الدُّنْيَا مِنْ جِهَةِ الْمَالِ يَكُونُ بِأحَدِ أمْرَيْنِ: إمَّا بِإِنْظَارِهِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ، وَتَارَةً بِالْوَضْعِ عَنْهُ إنْ كَانَ غَرِيمًا،

أيْ: عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَإلَّا فَبِإعْطَائِهِ مَا يَزُولُ بِهِ إعْسَارُهُ، وَكِلَاهُمَا لَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ، وَجَزَاؤُهُ أنْ يُيَسِّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مُقَابِلَ تَيْسِيرِهِ عَلَى عَبْدِهِ؛ مُجَازَاةً لَهُ بِجِنْسِ عَمَلِهِ.

(2)وَأخْرَجَ الْإمَامُ مُسْلِمٌ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–أيْضًا فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمِ(١٧٢٨)) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ–رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ–قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ– صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– إذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: { مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ. قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ، حَتَّى رَأَيْنَا أنَّهُ لَا حَقَّ لأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ }

–فَالتَّعَاوُنُ وَبَذْلُ الْخَيْرِ للغَيْرِ فِطْرَةٌ جِبِلِّيَّةٌ، خَلَقَهَا اللهُ فِي جَمِيعِ مَخْلُوقَاتِهِ، وَقَدْ حَضَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ وَأمَرَ بِهِ، وَعَلَّمَ النَّبِيُّ– صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أصْحَابَهُ– رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ–كَيْفِيَّةَ التَّعَاوُنِ وَالتَّآزُرِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ نَشْرِ الْمُؤاخَاةِ وَالْمَحَبَّةِ بَيْنَ النَّاسِ.

–وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَرْوِي الصَّحَابِيُّ أبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ–رَضِيَ اللهُ عَنْهُ–أنَّهُمْ كَانُوا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، فَجَاءَهُ رَجُلٌ عَلَى { رَاحِلَةٍ لَهُ } وَهِيَ الدَّابَّةُ الَّتِي اتُّخِذَتْ للسَّفَرِ وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا، فَشَرَعَ الرَّجُلُ فِي الالْتِفَاتِ يَمِينًا وَشِمَالًا بِبَصَرِهِ، وَالْمَعْنَى: كَانَتْ رَاحِلَتُهُ ضَعِيفَةً لَمْ يَقْدِرْ أنْ يَرْكَبَهَا، وَيَمْشِي مُتَرَجِّلًا، وَيَسْقُطُ مِنَ الضَّعْفِ، وَيَحْتَمِلُ أنْ تَكُونَ رَاحِلَتُهُ قَوِيَّةً، إلَّا أنَّهَا قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا زَادَهُ، وَلَمْ يَقْدِرْ أنْ يَرْكَبَهَا مِنْ ثِقَلِ حَمْلِهَا، فَلَمَّا رَآهُ النَّبِيُّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، قَالَ فِي أصْحَابِهِ: مَنْ كَانَ مَعَهُ { فَضْلُ ظَهْرٍ } أيْ:

رَكُوبَةٌ زَائِدَةٌ عَمَّا يَرْكَبُهَا، وَالْمُرَادُ بِالظَّهْرِ: الدَّابَّةُ وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِنَ الْوَسَائِلِ الْحَدِيثَةِ وَالْمُعَاصِرَةِ، كَالسَّيَّارَةِ وَنَحْوِهَا، { فَلْيَعُدْ بِهِ } أيْ: فَلْيَتَصَدَّقْ بِهِ وَيُعْطِهِ إِلَى مَنْ لَا يَمْلِكُ مَا يَسِيرُ بِهِ وَيَحْمِلُهُ، { وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ زَادٍ }، وَهُوَ مَا فَضَلَ مِنْ طَعَامٍ مِنْهُ { فَلْيَعُدْ } لِيَجُدْ بِذَلِكَ الْفَاضِلِ وَلِيَرْجِعْ بِالْإِحْسَانِ بِهِ عَلَى الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ.

-وَأَخْبَرَ أَبُو سَعِيدٍ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-أَنَّ رَسُولَ اللهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَكَرَ مِنْ{ أَصْنَافِ الْمَالِ } كَالثَّوْبِ وَالنِّعَالِ وَالْقِرْبَةِ وَالْمَاءِ وَالْخَيْمَةِ وَالنُّقُودِ وَنَحْوِهَا، حَتَّى ظَنَّ الصَّحَابَةُ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-وَفَهِمُوا مِنْ أَمْرِهِ هَذَا { أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ }، يَعْنِي: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ لَهُ حَقٌّ فِي إِمْسَاكِ مَا زَادَ عَلَى حَاجَتِهِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالرَّحْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ بَابِ الْإِيثَارِ، وَهَكَذَا الْحُكْمُ إِذَا نَزَلَتْ حَاجَةٌ أَوْ مَجَاعَةٌ، فِي السَّفَرِ أَوْ فِي الْحَضَرِ؛ وَاسَى الْمُسْلِمُ بِمَا زَادَ عَلَى كِفَايَةِ تِلْكَ الْحَالِ

-وَفِي الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَالْمُوَاسَاةِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الرُّفْقَةِ وَالْأَصْحَابِ وَالاعْتِنَاءِ بِمَصَالِحِهِمْ، وَالسَّعْيِ فِي قَضَاءِ حَاجَةِ الْمُحْتَاجِ.

-وَفِيهِ: التَّعَرُّضُ لسُؤَالِ النَّاسِ، وَإِنْ كَانَ للسَّائِلِ رَاحِلَةٌ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ.

-وَفِيهِ: أَنَّهُ يَكْفِي فِي حَاجَةِ الْمُحْتَاجِ بِتَعَرُّضِهِ للعَطَاءِ، وَتَعْرِيضُهُ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ.

-وَفِيهِ: مُوَاسَاةُ ابْنِ السَّبِيلِ وَالصَّدَقَةُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا.

•وَمِنْ أَعْظَمِ النَّفَقَاتِ فِي وَاقِعِنَا الْمُعَاصِرِ النَّفَقَةُ عَلَى الْمُسْتَضْعَفِينَ الْمُوَحِّدِينَ فِي فِلَسْطِين فَهُمْ أَشَدُّ حَاجَةً بِسَبَبِ مَا يَتَعَرَّضُونَ لَهُ مِنْ إِبَادَةٍ وَحِصَارٍ وَتَجْوِيعٍ فَإِنْفَاقُ الْمَالِ مِنَ النُّصْرَةِ وَالْمُعَاوَنَةِ وَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى،وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{ مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ ۗ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ

}.(البقرة: ٢٦١.)

-قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-فِي تَفْسِيرِهَا:{ مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ }
أيْ:فِي طَاعَتِهِ وَمَرْضَاتِهِ، وَأوْلَاهَا إنْفَاقُهَا فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ {كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ } وَهَذَا إحْضَارٌ لصُورَةِ الْمُضَاعَفَةِ بِهَذَا الْمَثَلِ، الَّذِي كَانَ الْعَبْدُ يُشَاهِدُهُ بِبَصَرِهِ فَيُشَاهِد هَذِهِ المُضَاعَفَةَ بِبَصِيرَتِهِ، فَيَقْوَى شَاهِدُ الْإيمَانِ مَعَ شَاهِدِ الْعِيَانِ، فَتَنْقَاد النَّفْسُ مُذْعِنَة للإنْفَاقِ سَامِحَة بِهَا مُؤَمِّلَة لِهَذِهِ الْمُضَاعَفَةِ الْجَزِيلَةِ وَالْمِنَّةِ الْجَلِيلَةِ، { وَاللهُ يُضَاعِفُ } هَذِهِ الْمُضَاعَفَة} لِمَنْ يَشَاءُ } أيْ: بحَسْبِ حَالِ الْمُنْفِقِ وَإخْلَاصِهِ وَصِدْقِهِ وَبِحَسْبِ حَالِ النَّفَقَةِ وَحِلِّهَا وَنَفْعِهَا وَوُقُوعِهَا مَوْقِعِهَا،وَيُحْتَمَل أنْ يَكُونَ { وَاللهُ يُضَاعِفُ } أكْثَر مِنْ هَذِهِ الْمُضَاعَفَةِ { لِمَنْ يَشَاءُ } فَيُعْطِيهِمْ أجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ { وَاللهُ وَاسِعٌ } الْفَضْل، وَاسِعُ الْعَطَاءِ، لَا يَنْقُصُه نَائِلٌ وَلَا يَحْفِيه سَائِلٌ، فَلَا يَتَوَهَّمُ الْمُنْفِقُ أنَّ تِلْكَ الْمُضَاعَفَةَ فِيهَا نَوْعُ مُبَالَغَةٍ، لأنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيءٌ وَلَا يُنْقِصُهُ الْعَطَاء عَلَى كَثْرَتِهِ، وَمَعَ هَذَا فَهُوَ { عَلِيمٌ } بِمَنْ يَسْتَحِقُّ هَذِهِ الْمُضَاعَفَةَ وَمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهَا، فَيَضَع الْمُضَاعَفَةَ فِي مَوْضِعِهَا لِكَمَالِ عِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ }.

-وَأخْرَجَ الْإمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمِ (2442)مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا-:أنَّ رَسُولَ اللَّهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:{ الْمُسْلِمُ أخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ

كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ }

-فَقَوْلُهُ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ}.بَيَانٌ لِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ تُجَاهَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَالْمُسْلِمُ – سَوَاءٌ كَانَ حُرًّا أَوْ عَبْدًا، بَالِغًا أَوْ غَيْرَ بَالِغٍ- أَخُو الْمُسْلِمِ فِي الْإِسْلَامِ، لَا يَقُومُ بِظُلْمِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ حَرَّمَ قَلِيلَ الظُّلْمِ وَكَثِيرَهُ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ لَا يَتْرُكُهُ إِلَى الظُّلْمِ دُونَ أَنْ يُعِينَهُ، وَلَا يَتْرُكُهُ مَعَ مَنْ يُؤْذِيهِ دُونَ أَنْ يَحْمِيَهُ قَدْرَ اسْتِطَاعَتِهِ.



(ب) نَفْعُ الْغَيْرِ بِتَعْلِيمِهِم الْخَيْر:

-لَقَدْ جَعَلَ اللهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلعُلَمَاءِ فَضْلًا وَأَجرًا عَظِيمًا؛ وَذَلِكَ بِمَا مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعِلْمِ يَنْشُرُونَهُ فِي النَّاسِ، فَيَرْفَعُونَ بِهِ جَهْلَهُمْ، وَيَقُودُونَهُمْ بِهِ نَحْوَ مَعَالِمِ الْخَيْرِ الَّتِي يَصْلُحُ بِهَا شَأْنُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

-فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-فِي سُنَنِهِ بِرَقَمِ (2685)مِنْ حَدِيث أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ-رَضِيَ اللَّهُ تَعالَى عَنْهُ- قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-رَجُلانِ؛ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ، وَالْآخَرُ عَالِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ.}

–فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَحْكِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُ–: أَنَّهُ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَجُلَانِ أحَدُهُمَا عَابِدٌ، وَالْآخَرُ عَالِمٌ، أَيْ: هَلْ هُمَا مُسْتَوِيَانِ فِي الْفَضْلِ وَالْأَجْرِ؛ هَذَا بِعِبَادَتِهِ، وَهَذَا بِعِلْمِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: { فَضْلُ الْعَالِمِ }، أَيْ: إِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مَا يَفْضُلُ وَيَزِيدُ { عَلَى الْعَابِدِ }، وَالْمُرَادُ بِالْعَالِمِ: هُوَ صَاحِبُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ مَعَ قِيَامِهِ بِمَا يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ مِنْ عِبَادَاتٍ بَدَنِيَّةٍ مِنْ صَلَاةٍ وَصَوْمٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَلْبِيَّةٍ مِنْ إِخْلَاصٍ وَخُشُوعٍ وَتَوَكُّلٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَالْمُرَادُ بِالْعَابِدِ:الْمُجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ، وَقَدْ حَصَّلَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا يَلْزَمُهُ مِنْ عِلْمٍ شَرْعِيٍّ فِيمَا يَخُصُّهُ مِنْ عِبَادَاتٍ مَأمُورٍ بِهَا أَوْ يَفْعَلُهَا تَطَوُّعًا، ثُمَّ بَيَّنَ النَّبِيُّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–الْفَرْقَ بَيْنَ الاثْنَينِ، فَقَالَ: { كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ }، أَيْ: إِنَّ الْعَالِمَ يَتَقَدَّمُ فِي الشَّرَفِ وَالرِّفْعَةِ عَلَى الْعَابِدِ، كَتَقدُّمِ النَّبِيِّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– عَلَى أَدْنَى أَصْحَابِهِ–رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ–، وَفِي هَذَا مُبَالَغَةٌ شَدِيدَةٌ فِي بَيَانِ فَضْلِ الْعَالِمِ؛ إِذْ إِنَّهُ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– لَوْ قَالَ: كَفَضْلِي عَلَى أَعْلَاكُمْ لَكَفَى فَضْلًا وَشَرَفًا، فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ؟!{ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {–، أَيْ: اسْتَأْنَفَ الْكَلَامَ لِيُبَيِّنَ سَبَبَ هَذَا التَّفْضِيلِ قَائِلًا: { إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ }، قِيلَ: الْمُرَادُ بِالْمَلَائِكَةِ: هُمْ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَالْمُرَادُ بِأَهْلِ السَّمَوَاتِ: بَاقِي الْمَلَائِكَةِ،{ وَالْأَرْضِ }، أَيْ: وَأَهْلَ الْأَرْضِ،وَالْمُرَادُ بِهِم: الْإِنْسُ وَالْجِنُّ وَجَمِيعُ الْحَيَوَانَاتِ، { حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا }، أَيْ: مَسْكَنِهَا فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ، وَقِيلَ: ثَقْبِهَا الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ أَيْنَمَا وُجِدَ{ وَحَتَّى الْحُوتَ } أَيْ:الَّذِي يَكُونُ فِي أَعَالِي الْبِحَارِ،{ لَيُصَلُّونَ } أَيْ: يَدْعُونَ بِالْخَيْرِ،{ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ }، أَيْ: للعَالِمِ؛ وَذَلِكَ لِنَشْرِهِ للعِلْمِ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْمُرَادُ بِالْخَيْرِ هُنَا: هُوَ عِلْمُ الدِّينِ الَّذِي هُوَ أَنْفَعُ لَهُمْ وَمَا بِهِ النَّجَاةُ، قِيلَ: وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى وَجْهِ

الْأَفْضَلِيَّةِ بِأنَّ نَفْعَ الْعِلْمِ مُتَعَدٍّ وَنَفْعَ الْعِبَادَةِ قَاصِرٌ، مَعَ أنَّ الْعِلْمَ فِي نَفْسِهِ فَرْضٌ، وَزِيَادَةَ الْعِبَادَةِ نَافِلَةٌ.

•تَنْبِيهٌ:

-بِالنِّسْبَةِ لِعُلُومِ الدُّنْيَا كَعِلْمِ الطِّبِّ وَعِلْمِ الْهَنْدَسَةِ وَغَيْرِهَا تَدْخُلُ فِي الْفَضْلِ تَبَعًا إِذَا صَحَّتْ النِّيَّةُ وَصَدَقَ الْقَصْدُ فَابْتُغِيَ بِهَا وَجْه اللَّهِ تَعَالَى وَخِدْمَة الدِّين وَنَفْع النَّاسِ.

-وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى تَعْلِيمِ النَّاسِ الْخَيْرَ.

-وَفِيهِ: الْحَثُّ عَلَى الْحِرْصِ عَلَى الْعِبَادَاتِ الْمُتَعَدِّيَةِ فِي النَّفْعِ للغَيْرِ

-وَفِيهِ: بَيَانٌ لِتَفَاوُتِ الصَّحَابَةِ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَفْضَلِيَّةِ.



(ج) نَفْعُ الْغَيْرِ بِبَذْلِ النَّصِيحَةِ لَهُمْ:

-النَّصِيحَةُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ تُرَادِفُ الدِّينَ،فَإِذَا ضَاعَتِ النَّصِيحَةُ ضَاعَ الدِّينُ،وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْإِخْلَاصِ وَتَخْلِيصِ الشَّيْئِ مِنْ الشَّوَائِبِ وَإِصْلَاحِ الْخَلَلِ،وَعَدَمُ قَبُولِ النَّصِيحَةِ دَلِيلُ الْأَنَانِيَةِ وَحَظِّ النَّفْسِ،وَيُثْمِرُ النِّفَاقَ الْاجْتِمَاعِيَّ،فَقَدْ هَلَكَتِ الْأُمَمُ السَّابِقَةُ بِسَبَبِ عَدَمِ قَبُولِ النَّصِيحَةِ.

-وَالنَّصِيحَةُ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ الْأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ الَّتِي أعْلَنَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ:{ إنَّمَا الْمُؤمِنُونَ إخْوَةٌ }.(الحجرات: ١٠).،فَأَخُوَّةُ الْإيمَانِ تَقْتَضِي أنْ يُحِبَّ الْمُؤمِنُ

لأخِيهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ فَيَأمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ النَّفْعِ الَّذِي يُقَدِّمُهُ الْمُؤمِنُ للغَيْرِ.

-أخْرَجَ الْإمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمِ(٥٥) مِنْ حَدِيثِ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ }

-فَالتَّنَاصُحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ مَعَالِمِ الدِّينِ الْحَنِيفِ، وَمِنْ حُسْنِ التَّعَامُلِ بَيْنَ النَّاسِ أنْ يَتَنَاصَحُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَبِغَيْرِ أنْ يُحْدِثُوا مُنْكَرًا أكْبَرَ مِمَّا يَنْصَحُونَ بِهِ، مَعَ إخْلَاصِ الْمَحَبَّةِ للمَنْصُوحِ، وَمَعْرِفَةِ حَقِّهِ لإسْلَامِهِ، وَمَعْرِفَةِ حَقِّهِ لِمَوْقِعِهِ فِي الْمُجْتَمَعِ.

-وَهَذَا الْحَدِيثُ يُوَضِّحُ مَعَالِمَ النُّصْحِ، وَلِمَنْ يكُونُ وَكَيْفَ يكُونُ؛ فَيُخْبِرُ النَّبِيُّ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنَّ النَّصِيحَةَ هِيَ عِمَادُ الدِّينِ وَجَوهَرُهُ، وَوَسِيلَةُ ظُهُورِهِ وَانْتِشَارِهِ، وَالنَّصِيحَةُ: هِيَ تَحَرِّي قَوْلٍ أوْ فِعْلٍ فِيهِ صَلَاحٌ لِصَاحِبِهِ، أوْ تَحَرِّي إخْلَاصِ الْوُدِّ لَهُ، وَالْحَاصِلُ: أنَّ النَّصِيحَةَ هِيَ إرَادَةُ الْخَيْرِ للمَنْصُوحِ لَهُ، وَهِيَ لَفْظٌ جَامِعٌ لِمَعَانٍ شَتَّى، وَيَظْهَرُ ذَلِكَ فِي النُّصْحِ وَالتَّناصُحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَسَألَ الصَّحَابَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنهُمْ-رَسُولَ اللهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: لِمَنْ تَكُونُ النَّصِيحَةُ وَلِمَنْ تُوَجَّهُ؟ فَقَالَ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:{ لِلَّهِ وَلِكِتابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ }

-وَالنَّصِيحَةُ للهِ هِيَ التَّعْظِيمُ لأمْرِهِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِهِ، وَتَكُونُ بِالدَّعْوَةِ إلَى الْإيمَانِ بِهِ، وَنَفْيِ الشِّرْكِ وَجَمِيعِ النَّقَائِصِ عَنْهُ، وَإخْلَاصِ الْعِبادَةِ كُلِّهَا لَهُ سُبْحَانَهُ.

-وَالنَّصِيحَةُ لِكِتَابِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَكُونُ بِالْإيمَانِ بِأنَّهُ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى، مَعَ شِدَّةِ

حُبِّهِ، وَتَعْظِيمِ قَدْرِهِ، وَتِلَاوَتِهِ حَقَّ تِلَاوَتِهِ، وَالذَّبِّ عَنْ تَأوِيلِ الْمُحَرِّفِينَ لَهُ، وَالتَّصْدِيقِ بِمَا فِيهِ، وَالِاعْتِبَارِ بِمَوَاعِظِهِ، وَالتَّفَكُّرِ فِي عَجَائِبِهِ، وَالْعَمَلِ بِمُحْكَمِهِ، وَالتَّسْلِيمِ لِمُتَشَابِهِهِ، وَنَشرِ عُلُومِهِ، وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ.

-وَالنَّصِيحَةُ للرَّسُولِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-تَكُونُ بِاتِّبَاعِهِ وَتَصْدِيقِهِ فِي كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ، وَتَنْفِيذِ أوَامِرِهِ، وَالانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ، وَمُرَاعَاةِ هَدْيِهِ وَسُنَّتِهِ، وَمُعَادَاةِ مَنْ عَادَاهُ، وَمُوالَاةِ مَنْ وَالَاهُ، وَإِعْظَامِ حَقِّهِ، وَتَوْقِيرِهِ، وَبَثِّ دَعْوَتِهِ، وَنَشْرِ شَرِيعَتِهِ، وَنَفْيِ التُّهْمَةِ عَنْهَا.

-وَالنَّصِيحَةُ لأئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ تَكُونُ بِمُعَاوَنَتِهِمْ عَلَى الْحَقِّ، وَطَاعَتِهِمْ فِي الْمَعْرُوفِ، وَتَنْبِيهِهِمْ وَتَذْكِيرِهِمْ بِرِفْقٍ وَلُطْفٍ بِأنْسَبِ الطُّرُقِ عَلَى مَا غَفَلُوا عَنْهُ، مَعَ إِعَانَتِهِمْ فِي إِصْلَاحِ النَّاسِ، وَعَدَمِ الْخُرُوجِ، إلَّا أنْ يُرَى مِنْهُمْ كُفْرٌ بَوَاحٌ عِنْدَنَا فِيهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى بُرْهَانٌ، وَهَذَا مَشْرُوطٌ بِالْقُدْرَةِ وَعَدَمِ حُصُولِ مَفْسَدَةٍ أكْبَرَ.

-وَقَدْ يَشْمَلُ الْمُرَادُ بِأئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ: عُلَمَاءُ الدِّينِ، فَمِنْ نَصِيحَتِهِمْ: قَبُولُ مَا رَوَوْهُ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِمْ

-وَالنَّصِيحَةُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ تَكُونُ بِتَعْرِيفِهِمْ بِأوَامِرِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَبِشَرَائِعِ الدِّينِ، وَبِالْعَمَلِ عَلَى مَا فِيهِ نَفْعُهُمْ وَصَلَاحُهُمْ، وَإِبْعَادِ الضَّرَرِ عَنْهُمْ، وَأمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ بِرِفْقٍ وَإِخْلَاصٍ، وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ، وَتَوْقِيرِ كَبِيرِهِمْ،وَرَحْمَةِ صَغِيرِهِمْ،وتَخَوُّلِهِمْ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَتَرْكِ غِشِّهِمْ وَحَسَدِهِمْ ، وَأنْ يُحِبَّ لَهُمْ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَكْرَهُ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لنَفْسِهِ مِنَ

الْمَكْرُوهِ وَالشَّرِّ، وَالذَّبِّ عَنْ أمْوَالِهِمْ وَأعْرَاضِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ صَلَاحُ النَّاسِ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

-وَفِي الْحَدِيثِ: بَيَانُ أنَّ جَوْهَرَ الدِّينِ يَظْهَرُ فِي التَّنَاصُحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَعْرُوفِ.

-وَفِيهِ: الْحَثُّ عَلَى النُّصْحِ لِكَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ بِكُلِّ مُسْتَوَيَاتِهِمْ بَدْأً مِنْ رَأسِ الدَّوْلَةِ حَتَّى عَامَّةِ النَّاسِ.



(د)نَفْعُ الْغَيْرِ بِبَذْلِ الْمَشُورَةِ لَهُمْ:

-مِنْ أوْجُهِ نَفْعِ الْغَيْرِ بَذْلُ الْمَشُورَةِ لَهُمْ بِمَا فِيهُ صَلَاحُهُمْ وَنَفْعُهُمْ.
-فَقَدْ أخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ-رَحِمَهُ اللَّهُ تعَالَى- فِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى بِرَقَم (٣/٥٦٧) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نَزَلَ مَنْزِلًا يَوْمَ بَدْرٍ ، فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلٍ ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أَدْنَى مَاءٍ إِلَى الْقَوْمِ ، ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا ، وَنَقْذِفُ فِيهِ الْآنِيَةَ ، فَنَشْرَبُ وَنُقَاتِلُ ، وَنُغَوِّرُ مَا سِوَاهَا مِنَ الْقُلُبِ ، قَالَ: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-فَقَالَ: الرَّأْيُ مَا أَشَارَ بِهِ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { يَا حُبَابُ ، أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَفَعَلَ ذَلِكَ }

-وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ الْكِنَانِيُّ ، أَخْبَرَنِي حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَشَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ بَدْرٍ بِخَصْلَتَيْنِ ، فَقَبِلَهُمَا مِنِّي ، خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي غَزَاةِ بَدْرٍ

فَعَسْكَرَ خَلْفَ الْمَاءِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبِوَحْيٍ فَعَلْتَ أَوْ بِرَأْيٍ؟ قَالَ :بِرَأْيٍ يَا حُبَابُ ، قُلْتُ : فَإِنَّ الرَّأْيَ أَنْ تَجْعَلَ الْمَاءَ خَلْفَكَ ، فَإِنْ لَجَأْتَ ، لَجَأْتَ إِلَيْهِ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنِّي}

-وَجَمِيعُ رِوَايَاتِ هَذَا الْأَثَرِ لَا تَخْلُو مِنْ مَقَالٍ مِنْ حَيْثُ الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ الْقِصَّةَ لَهَا أَصْلٌ مَشْهُورٌ ، مَقْبُولٌ مُتَدَاوَلٌ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ السِّيَرِ ، وَلَمْ يَسْتَنْكِرْهُ أحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بَلْ إِنَّهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ : عَلَى مُشَاوَرَةِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لأَصْحَابِهِ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .-

-قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (٢٧٤/٨) : { وَنَبِيُّنَا-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يُشَاوِرُ أَصْحَابَهُ ، وَكَانَ أَحْيَانًا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِي الرَّأْيِ، كَمَا قَالَ لَهُ الْحُبَابُ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ: أَهُوَ مَنْزِلٌ أَنْزَلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَعَدَّاهُ ، أَمْ هُوَ الْحَرْبُ وَالرَّأْيُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ: { بَلْ هُوَ الْحَرْبُ وَالرَّأْيُ وَالْمَكِيدَةُ } فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلِ قِتَالٍ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى رَأْيِ الْحُبَابِ }انتهى

.

-مِنْ أجْلِ ذَلِكَ حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-عَلَى صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ وَمُجَالَسَتِهِمْ ،فَالْجَلِيسُ الصَّالِحُ هُوَ مَنْ يَدُلُّ جَلِيسَهُ عَلَى اللهِ تَعَالَى وَمَا يُقَرِّبُ إِلَيْهِ؛ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ،وَلَنْ يُعْدَمَ جَلِيسُهُ مِنْ فَائِدَةٍ أَوْ مَشُورَةٍ نَافِعَةٍ.

-فَقَدْ أخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (2101)مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:{ إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ،وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ

مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً }



(هـ) نَفْعُ الْغَيْرِ بِالذَّبِّ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ:

–وَمِنْ شِيَمِ الْمُسْلِمِ النَّبِيلَةِ الدِّفَاعُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ،فَعِرْضُ الْمُؤْمِنِ كَدَمِهِ؛ فَمَنْ هَتَكَ عِرْضَهُ، فَكَأَنَّهُ سَفَكَ دَمَهُ، وَمَنْ عَمِلَ عَلَى صَوْنِ عِرْضِهِ، فَكَأَنَّهُ صَانَ دَمَهُ.

–فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ–رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى–فِي سُنَنِهِ بِرَقَمِ (1931)مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ–رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ–قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–:{ مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ }.

–فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ–صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: { مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ }، أَيْ: مَنَعَ مَا يُقَالُ فِي حَقِّ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَهُوَ غَائِبٌ، فَرَدَّ عَلَى مَنْ يَذْكُرُهُ وَيَعِيبُ فِيهِ؛ قِيلَ: وَرَدُّهُ أَنْ يَمْنَعَهُ قَبْلَ الْوُقُوعِ فِيهِ بِالزَّجْرِ وَالرَّدْعِ، وَإِمَّا بَعْدَهُ، فَيَرُدُّ مَا قَالَهُ عَلَيْهِ،{ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } أَيْ: كَانَ أَجْرُهُ أَنْ يُجَازَى بِمِثْلِ فِعْلِهِ، وَهُوَ أَنْ يَرُدَّ اللهُ عَنْهُ النَّارَ فِي الْآخِرَةِ.

–وَفِي الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنْ غِيبَةِ الْمُسْلِمِ

–وَفِيهِ: الْحَضُّ عَلَى نَهْيِ مَنْ وَقَعَ فِي غِيبَةِ الْمُسْلِمِ.

•وَأَوْلَى النَّاسِ بِالرَّدِّ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ وَالدِّفَاعِ عَنْهُمْ هُمُ الْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ الْأَخْيَارُ الْأَبْرَارُ ،الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ،وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ،فَهُمْ أَئِمَّةُ الْهُدَى وَمَصَابِيحُ

الدُّجى،فَهُمْ يَتَعَرَّضُونَ فِي زَمَانِنَا لِحَمَلاتِ تَشْوِيهٍ وَإِسْقَاطٍ،مِنْ أعْدَاءِ الدِّين،وَكَذلِكَ مِنْ بَعْضِ الْجُهَّالِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ أَلْبَسَهُمُ الشَّيْطَانُ لِبَاسَ زُورٍ وَكَذِبٍ بِأَنَّهُم حامِلُوا لِوَاء الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ،وَمَا هُمْ إِلَّا حُدَثَاء أسْنَانٍ، سُفَهَاءُ أحْلَامٍ، قُلُوبُهُمْ سَوْدَاءٌ مِنْ كَثْرَةِ الْأَحْقَادِ،وَأَلْسِنَتُهُمْ حِدَادٌ لَا تَعْرِفُ إِلَّا الْبَذَاءَ،وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ كَمَا أخْبَرَ النَّبِيُّ الْمُخْتَارُ–صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–،وَمَجَالِسُهُمْ مَجَالِسُ الْغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَكُفْرَانِ الْعَشِيرِ،فَهُمْ غُزَاةُ الْأعْرَاضِ بِالْأمْرَاضِ،

يَقِفُونَ عَلَى طَرِيقِ الْعُلَمَاءِ وَالدُّعَاةِ وَفِي كُلِّ يَوْمٍ لَهُمْ فَرِيسَة،وَمَا لَبِسُوا إِلَّا وَانْقَلَبُوا عَلَى أنْفسِهِمْ فَبَدَعَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا،وَفَسَّقَ بَعْضُهُمْ بَعْضَا،وَهَكَذَا تَصْنَعُ الْبِدْعَةُ بِأَهْلِهَا،فَيَالَيْتَ أتْبَاعُهُمْ يَنْتَبِهُونَ وَمِنْ غَفْلَتِهِمْ يَسْتَيْقِظُونَ قَبْلَ الْفَوْتِ وَقَبْلَ الْمَوْتِ.

–فَمِنْ بَابِ حِفْظِ كَرَامَةِ الْعَالِمِ، وَالذَبِّ عَنْ عِرْضِهِ وَتَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ، تَحَتَّمَ عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ وَطَالِبَاتِهِ الْوَفَاءُ بِحَقِّ عُلَمَائِنَا، وَأنْ نَرُدَّ شَيْئًا مِنْ جَمِيلِهِمْ، بِالْعَمَلِ الدّؤُوبِ وَالسَّعْيِ الْحَثِيثِ، فِي دَفْعِ مَا مِنْ شَأنِهِ أنْ يَخْدِشَ كَرَامَتَهُمْ، أوْ يَنْتَهِكَ حُرْمَتَهُمْ، أوْ يَنْتَقِصَ عِرْضَهُمْ،أوْ يُقَلِّلَ شَأنَهُمْ؛نَدْفَعُ الشّبْهَةَ بِالدَّلِيلِ،وَالضّلَالَةَ بِالْهُدَى، وَالظَّنَّ بِالْيَقِينَ، وَالْجَهْلَ بِالْعِلْمِ، مُحْتَسِبِينَ – فِي كُلِّ هَذَا – عَظِيمَ الْأجْرِ، مُتَحَلِّينَ بِجَمِيلِ الصَّبْرِ، وَاضِعِينَ فِي الْحُسْبَانِ أنَّ الْغَالِطِينَ فِي حَقِّ الْعُلَمَاءِ قِسْمَانِ: قِسْمٌ مِنَ الْحُثَالَةِ الْحَسَدَةِ الْحَقَدَةِ الْمُعَانِدِين، وَقِسْمٌ مِنَ الضّحَايَا التَّائِهِينَ الْمُضَلَّلِينَ، وَ لِكُلِّ قِسْمٍ قِسْمَتُهُ مِنَ التّعَامُلِ.



•فَاللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ،وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا، اهْدِنَا وَاهْدِبِنَا، وَيَسِّرِالْهُدِيَ لَنَا، وَاجْعَلْنَا سَبَبًا لِمَنِ اهْتَدَي، وَكُنْ لِأَهْلِنَا فِي فِلَسْطِين نَاصِرًا وَمُعِينًا،وَآخِرُ دَعْوَانَا أنِ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ.

•كَتَبَهُ:

خَادِمُكُم وَمُحِبُّكُمْ فِي اللَّهِ أَبُو أحمد سَيِّد عَبْد الْعَاطِي بن مُحَمَّدٍ الذَّهَبِيّ غَفَرَ اللهُ لَهُ وعَفَا عَنْهُ

تمت الرسالة بحمد الله



مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية